

### فتح باب تقديم الطلبات 2022 - لدعم نشر الكتب لعام

صندوق يهوشوع رابينوفيتش للفنون، تل أبيب (الاختصار: الصندوق)، هي جمعية مسجلة مدعومة من قبل وزارة الثقافة والرياضة (الاختصار: الوزارة). يتركز عمل الصندوق في مجال دعم المؤسسات المشتغلة بالأدب، وفق معايير توزيع الدعم المالي التي تُقرها وزارة الثقافة والرياضة للمؤسسات العاملة في حقل الأدب. يتوجه صندوق يهوشوع رابينوفيتش للفنون إلى دور النشر في إسرائيل بدعوة لتقديم الطلبات لدعم نشر الكتب المتخصصة في المجالات التالية:

- دعم نشر روائع الأدب العالمي باللغة العبرية (الاختصار: الفئة "أ")
- دعم نشر باكورة إصدارات الكُتاب الجدد باللغة العبرية أو العربية (الاختصار: الفئة "ب")
- دعم نشر الكتب العلمية والبحثية (غير الأدبية) باللغة العبرية أو العربية (الاختصار: الفئة "ج")
- دعم نشر الكُتب (الدواوين) الشعرية باللغة العبرية أو العربية (الاختصار: الفئة "د")
- المساعدة في نشر الكتب في مجال الدراسات اليهودية (من الآن فصاعداً: القسم "ز")

فيما يلي القواعد والإجراءات الخاصة بتقديم طلبات الدعم من الصندوق، في عددٍ من المجالات:

يمكن الاطلاع على القواعد والإجراءات الكاملة على موقع الصندوق  
<http://www.rabinovitchfoundation.org.il>

### الشروط العامة

1. يقتصر تقديم طلب الدعم من الصندوق على الناشرين العاملين في دولة إسرائيل. يُستثنى من ذلك الكُتاب المستقلون، والمؤسسات التعليمية التي تُدرّس الأدب، وما إلى ذلك.
2. سيتمكن الناشر من تضمين ما يصل إلى خمسة (5) عناوين في كل مجال من مجالات الدعم هذا العام (الحقول أ - د + ز).
3. لا يمكن تقديم طلبات الدعم إلا للمؤسسة للعناوين التي يبدأ عملها في عام 2022 وسيتم نشرها في الممارسة في موعد لا يتجاوز 31 ديسمبر 2024. (الشرح: يمكن أن يكون الانتهاء من العمل على العنوان في عام 2022 أو 2023 ولكن في موعد لا يتجاوز 2024 على النحو الوارد أعلاه).

### تعهدات الحاصلين على الدعم

على الناشرين الحاصلين على الدعم من الصندوق الالتزام بالتعليمات التالية:

1. يتعهد الناشر بذكر مساهمة الصندوق والوزارة في نشر الكُتب، سواءً في الكُتب المدعومة نفسها أو في أي منشورٍ يتعلّق بها، بالإضافة إلى وجوب إرفاق شِعاري الوزارة والصندوق. في الكتاب يتم الأمر

- על النحو التالي: يُذكر دعم كلِّ من الوزارة والصندوق، مُرفقاً بشعار الوزارة وشعار الصندوق على الجانب الخلفي من مُجلد الكتاب (ظهر الكتاب)، أو في صفحة البيانات الواقعة في افتتاحية الكتاب.
2. يتعهّد الناشر بتوظيف مُترجم، أو مُحرّر أدبيّ، أو مُحرّر لغويّ أو قَيِّم على المراجعة النهائية، حسب الحاجة. مع وجوب كونهم من ذوي الخبرة والتجربة والتخصُّص في مجالاتهم، بهدف إخراج الكتاب المدعوم.
  3. يتعهّد الناشر بطباعة 1,000 نسخة على الأقل من الكتاب المدعوم، وتوزيعه على المتاجر. بالنسبة لفتئي الدعم "ج"، "د" و"ز" فالحديث عن طباعة 300 نسخة على الأقل من الكتاب المدعوم، وتوزيعه على المتاجر.
  4. من واجب الناشر إكمال إجراءات إنتاج الكتاب ونشره في موعد أقصاه 31.12.2024.
  5. يتعهّد الناشر بعدم التقدّم بطلبات دعم لكتابٍ معيّن من مؤسسة أخرى تُقدّم الدعم في هذا المضمار ووفق هذه المعايير.
  6. يتعهّد الناشر بردّ النفقات التي دفعها المؤلف من ماله الخاصّ إلى الناشر، أو ردّ ما طلبه الناشر من المؤلف بهدف نشر الكتاب بمبلغ لا يتعدّى قيمة الدعم، وذلك فور استلام أموال الدعم وقبل استخدامها لأيّ أغراضٍ أخرى. كما يتعهّد الناشر أمام المؤسسة بتقديم مُصادقة الكاتب على استلام الأموال (الصندوق أو الوزارة)، وفقاً لطلبها. لا يشمل هذا التعهّد دعم نشر روائع الأدب العالميّ باللغة العبريّة (الفئة "أ"). على الرغم مما سبق، فإن الناشر غير ملزم بإعادة الأموال المدفوعة له إلى الكاتب، إذا تم استلام هذه الأموال من جهات خارجية، مثل صناديق البحث.
  7. يتعهّد الناشر بتمكين الصندوق من مواكبة ومتابعة التطوّرات أثناء عمليّة نشر الكتب المدعومة والإشراف عليها، بما في ذلك متابعة مستوى الترجمة، وجودة الإنتاج، والإخراج والتصميم.

#### مبادئ تحديد قيمة الدعم

- يجب ألا يتجاوز الدعم المالي من قبل الصندوق لكتابٍ معيّن النسب المُحدّدة أدناه:
1. دعم الفئة "أ": 65% من تكلفة إنتاج الكتاب، أو 100,000 شيكل إسرائيليّ جديد - الأقلّ من بينهما، دون الانتقاص من عموميّة ما سبق ذكره. أما المساهمة في دعم تكاليف الترجمة لكتابٍ معيّن فلا يُمكنها أن تتجاوز نسبة 90% كحدّ أقصى.
  2. في فئات الدعم "ب" + "د": 65% من تكلفة إنتاج الكتاب، أو 30,000 شيكل جديد - الأقلّ من بينهما.

\* في هذه الفقرة، "تكلفة إنتاج الكتاب": جميع التكاليف المدفوعة بغرض نشر الكتاب وتوزيعه وتسويقه، بما في ذلك المبلغ المُستحق للمؤلف، وكُلّفة تحرير المضمون، والتحرير اللغوي، والتصميم، والطباعة والتجليد، والتوزيع والتسويق. على نفقات تسويق الكتاب، والمشروطة بالمُصادقة عليها وفق هذه المعايير، ألا تتجاوز نسبة 5% من إجمالي النفقات المُصادق عليها لإنتاج هذا الكتاب.

3. في فئات الدعم " ج " + " ز ": 65% من تكلفة إنتاج الكتاب، أو 40,000 شيكل جديد - الأقلّ من بينهما.

\* في هذه الفقرة، "تكلفة إنتاج الكتاب": جميع التكاليف المدفوعة بغرض نشر الكتاب وتوزيعه وتسويقه، بما في ذلك المبلغ المُستحق للمؤلف، وكُلّفة تحرير المضمون، والتحرير اللغوي، والتصميم، والطباعة والتجليد، والتوزيع والتسويق. على نفقات تسويق الكتاب، والمشروطة بالمُصادقة عليها وفق هذه المعايير، ألا تتجاوز نسبة 5% من إجمالي النفقات المُصادق عليها لإنتاج هذا الكتاب.

## عام

1. تُدرس طلبات الدعم من قِبل لجنة مهنيّة مُعيّنة من قِبل الصندوق، والتي تقدّم بدورها التوصيات إلى إدارة الصندوق وإلى مجلس إدارة الصندوق.

2. سيقوم الصندوق بإرسال ردّ عبر البريد الإلكترونيّ للمتقدّمين بعد الانتهاء من عمليّة معالجة الطلبات.

3. لن يتمكن الناشر من الذين قدّموا المواد الورقيّة إلى الصندوق من استردادها.

4. يحتفظ الصندوق لنفسه بالحقّ في عدم اختيار أيّ طلبٍ للدعم من بين الطلبات المُقدّمة. أمّا اختيار الكُتب المُقرّر دعمها، بالإضافة إلى المُساهمة الماليّة التي يُقدّمها الصندوق لكلّ طلبٍ للدعم، خاضعٌ - حصراً - لتقديرات اللجنة المهنيّة.

5. في الحالات الاستثنائيّة والخارجة عن الشروط المُقرّرة، يحتفظ الصندوق لنفسه بالحقّ في تلقّي طلبات المُتقدّمين للحصول على الدعم في أيّة فئة من الفئات المُحدّدة، حتى وإن لم يستوفوا جميع المعايير المُحدّدة في لائحة القواعد والإجراءات. كما أنّ إدارة الصندوق غير مُلزّمة بتوضيح اعتباراتها لما يتمّ ضمن هذا الإطار.

6. تخضع المشاركة في تقديم طلبات الدعم وقبولها، على النحو المُفصّل أعلاه، لمعايير توزيع أموال الدعم المُقدّمة من وزارة الثقافة والرياضة للمؤسسات العامّة المُشتغلة في ميدان الأدب، وفق قانون أساسيّات الميزانيّة لعام 1985، والخاضعة للشروط القانونيّة الواردة في قانون "حقوق التأليف" لعام 2007، وللشروط القانونيّة والمعايير الواردة في قانون أساسيّات الميزانيّة (التعديل رقم 40) لعام 2011، أو

תلك الخاضعة للقوانين واللوائح والمعايير والقواعد والإجراءات التي تحلّ محلّ القوانين واللوائح والمعايير والقواعد والإجراءات المذكورة أعلاه.

7. دعم المؤسسة مشروط بتحويل أموال دعم الإدارة الثقافية إلى وزارة الثقافة والرياضة.

### تقديم طلب الدعم

1. لا يمكن تقديم طلبات الحصول على أموال الدعم إلا للعناوين التي يبدأ عملها في عام 2022 وسيتم نشرها في الممارسة بحلول 31 ديسمبر 2024
2. يتعين تقديم طلبات الدعم من خلال تعبئة استمارة التقديم، والتي تُحدّد بشكل مُفصّل المُستندات والملاحق المطلوب إرفاقها. وهي مُتاحة على الموقع الإلكتروني للصندوق، على الرابط:  
<http://www.rabinovichfoundation.org.il>  
نود تقديم طلب للحصول على نموذج دعم - مكتوبًا وموقعًا.
4. يجب تقديم طلبات الدعم الكاملة، بجميع مستنداتها وملاحقها، بخمس نُسخ إلى مكاتب الصندوق الواقعة في شارع "החשמונאים 90"، تل أبيب (الطابق الرابع)، حتى موعد أقصاه 3.4.2022 الساعة 15:00 ظهرًا.

### يرجى الملاحظة !

- لن يتم استلام أي طلبات للدعم بعد هذا التاريخ.
- لن يتم قبول الطلبات نظرًا لعدم كتابة نموذج طلب الدعم.
- لن يتم قبول الطلبات التي لم يتم ربط المخطوطات بها بشكل صحيح.

**حظًا موفقًا للمتقدّمين!**